قواعد التفسير:
النشأة والتطور والصلة بالعلوم الأُخرى

عبد الرحمٰن حللي ■

ترصد هذه المقالة نشأة قواعد التفسير وتطورها حتى العصر الراهن، وتبيّن صلتها بالعلوم الأخرى، مع ملاحظة الحيثيات التي دفعت لتطور المصنفات في كل مرحلة، وأثر كل علم بتطور تلك القواعد، فقد كان لكل من اللغويين والأصوليين والمتكلمين ـ فضلاً عن المفسرين ـ أثرهم في صياغة هذه القواعد وتطورها.

وُلد علم التفسير في ظل علم الحديث، فكانت المرويات المتعلّقة بتفسير آيات القرآن وأسباب نزولها جزءًا أساسياً من مرويات الحديث، ومثّل «كتاب التفسير» محوراً من أجزاء جوامع الحديث المدونة لاحقاً، كما أن السُّنَّة النبويّة بمجملها كانت مصدراً من مصادر تفسير القرآن، فغدت الصلةُ وثيقةً ابتداءً بين علم التفسير وعلوم الحديث، سواء من حيث الرواية ـ موضوع التفسير المأثور ـ أو الإسناد لمرويات التفسير عن الرسول والصحابة والتابعين لاعتمادها في تفسير القرآن، وبالرجوع إلى كُتب التفاسير المتقدمة نجد أن الحجم الكبير من مادتها أسانيد ومرويات التفسير.

■ أستاذ مشارك في التفسير وعلوم القرآن، كلية الشريعة ـ جامعة حلب.

في سياقٍ موازٍ كانت عربية القرآن مفتاح فهمه. فكان العرب والمسلمون يتلقون القرآن ويفهمون معانيه بما يمتلكونه من فصاحة وبلاغة، ويتولى رسول الله ﷺ بيان ما تضمنه من معانٍ جديدةٍ. ومع توسع البلاد ودخول الأعاجم ظهرت الحاجة للضبط اللغوي لفهم القرآن، فبدأ الاهتمام المبكر باللغة العربية وعلومها كالنحو والمعاجم والبلاغة، يعزز ذلك الحاجة إليها في فهم القرآن، فأفردت مصنفات لغوية خاصة بالقرآن كغريب القرآن ومعانيه والوجوه، والنظائر، وإعجاز القرآن وإعرابه، ولم يعد ممكناً الفصل في تلك المرحلة بين دراسة اللغة العربية والقرآن الكريم. تطورت تلك العناية اللغوية بالقرآن لتصبح منهجاً خاصاً بتفسير القرآن عرف حديثاً بـ«التفسير اللغوي»[1]، وغدت اللغة العربية بقوانينها وقواعدها المصدر الأهم للقواعد التي اعتمد عليها في تفسير القرآن، بل إن القواعد التي سنجدها في العلوم الأخرى ذات منشأ لغوي، لذلك لن نجد مصنفاً لغوياً خالصاً في قواعد التفسير؛ إذ قواعد اللغة العربية في أي علم من علومها هي قواعد للتفسير، بل إن معظم قواعد التفسير في المصنفات غير اللغوية هي قواعد لغوية مكتسبة من تتبع لغة العرب، ويمكن ملاحظة ذلك مع أول علم احتضن قواعد التفسير، وهو علم أصول الفِقه.

1 ـ أصول الفِقه: تأسيس قواعد بيان النصوص

مع تطور المجتمع الإسلامي وتوسعه، وتشعب القضايا والمستجدات ظهرت الحاجة إلى ضبط قواعد الاجتهاد وكيفية استنباط الأحكام من النصوص، فكان المجتهدون يبدون الرأي والفتوى في تلك النوازل استناداً إلى فهمهم للقرآن، الذي يرجعون إليه بحثاً عن جواب لكل نازلة، قال الإمام الشافعيّ (ت: 201هـ) في كتابه (الرسالة): «فليست تنزل في أحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها»[2]، ولم تكن تلك

1 ـ انظر: الهادي الجطلاوي، قضايا اللغة في كتب التفسير، ط1، كلية الآداب بسوسة ـ تونس 1998م، مساعد الطيار، التفسير اللغوي للقرآن، ط1، دار ابن الجوزي، 1422هـ.

2 ـ الرسالة، تح: أحمد محمد شاكر، ط: دار الكتب العلمية، ص20.

المستجدات شأناً يخص المجتهدين فقط؛ بل كان للسلطة السياسية تدخلها في إبداء الرأي فيها لا باعتبار الاختيار السياسي، بل من منطلق الاستحواذ على الشأن الديني من قبل السلطة التي حاولت مراراً حصر الاختيارات الدينية بالاختيارات السلطانية، (محاولة إلزام الناس بالموطأ - فرض الاعتزال - ...)، فكان رد الفقهاء والمجتهدين هو رفض هذا الاستحواذ السياسي على الشأن الديني بما فيه تفسير النص. ومن أوجه هذا الرفض محاولة الإمام الشافعي في كتابه «الرسالة» التي كانت رداً ضمنياً على «رسالة الصحابة» لابن المقفع (ت: 142هـ) التي أسس من خلالها لحصر الشأن الديني بالسلطان، فأسست رسالة الشافعي معايير لسلطة علمية تكون مرجعاً للسلطة السياسية وغيرها فيما يتصل بالشأن الديني وفهم النص[1]، فالموضوع الأساس لرسالة الشافعي هو وضع قواعد بيان كتاب الله واستنباط الأحكام منه، انطلاقاً من كونه مصدر الأحكام، فجعل مصطلح «البيان» عنواناً لأول فصل في رسالته، والتي يمكن عدُّها أول مصنف في قواعد التفسير، لا سيما وقد ترافقت ظروف تدوين علم أصول الفقه باستنباط الأحكام من القرآن وتفسيره، ومنه أُخِذ مسمى «البيان» ودرج من بعده في كتب أصول الفِقه.

مع تطور المجتمع الإسلامي وتوسعه، وتشعب القضايا والمستجدات ظهرت الحاجة إلى ضبط قواعد الاجتهاد وكيفية استنباط الأحكام من النصوص.

تتأكد هذه المكانة التأسيسية للشافعي إذا لاحظنا أنه أول من استخدم مصطلح «السياق» كأداة تأويلية، وهو أيضاً أول من استخدم مصطلح «التأويل» بمعناه الخاص[2]، وكان همُّ الشافعي - سواء في ضبطه قواعد البيان

1- يُنظر في هذا المجال القسم الأول من دراسة عبد المجيد الصغير: «الفكر الأصولي وإشكالية السلطة العلمية في الإسلام» ط1، دار المنتخب العربي - بيروت، 1994.

2- تتبعت نشأة مصطلح «التأويل» في دراسة لي بعنوان: «التفسير والتأويل في علوم القرآن: دراسة في المفهوم»، مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية - ماليزيا، العدد: 30 المجلد: 15، 2011م.

أو استخدامه مصطلح التأويل ـ هو **وضع معايير لفهم القرآن**، تحول دون سيولة الفهم المستندة إلى وصفه بأنه «حمال أوجه»، تلك المقولة التي اتسعت لتكون أصلاً تستظل به الفرق الخارجة عن جماعة المسلمين، إما بالأخذ بظاهر النص دون مراعاة لقواعد فهمه، أو ادعاء باطن له دون احتكام إلى لغته، فكانت قواعد البيان كما أسسها الشافعي وتابعها الأصوليون تضبط الوجه الوحيد الذي تحتمله دلالة الآيات فيكون نصاً، أو الأوجه المحتملة فتكون تأويلاً، وفي كلتا الحالتين ثمة دلالة محددة (قطعية أو ظنية) يقتضيها القرآن بوصفه خطاباً لغوياً، يمكن فهمها من خلاله.

قواعد بيان النصوص هذه أخذت لاحقاً الحيّز الأهم في مباحث علم أصول الفِقه، حتى أصبح علماً لا يمكن للمفسر أن يخوض في التفسير دون التمكن منه، وأصبح العلم الأول من حيث الأهمية للمفسر[1]، والحاضن الأساسي لقواعد التفسير[2]، وغدا كل مصنف في قواعد التفسير يستعير تلك القواعد من علم أصول الفِقه الذي اتسعت فيه مباحث البيان حتى غدت نفسها محل اختلاف بين الأصوليين أنفسهم.

2 ـ مقدمات التفاسير: مشروعية القول بالرأي في التفسير وضوابطه

تُعدُّ مقدمات الكتب مظنَّة لقواعد وضوابط منهجية يضعها المؤلف بين يديّ القراء، ولم تخلُ كتب التفسير من هذه الخاصية؛ إذ عمد بعض المفسرين إلى وضع مقدمات لتفاسيرهم ـ تضمنت من بين ما تضمنته ـ ما

1 ـ يضع السكاكي (ت: 626هـ) علم الأصول في المكانة الأولى في الكشف عن مراد الله، يقول: «ولله در شأن التنزيل لا يتأمل العالم آية من آياته إلا أدرك لطائف لا تسع الحصر، ولا تظنن الآية مقصورة على ما ذكرت، فلعل ما تركت أكثر مما ذكرت؛ لأن المقصود لم يكن إلا مجرد الإرشاد لكيفية اجتناء ثمرات علمي المعاني والبيان، وأنا لا علم في باب التفسير بعد علم الأصول أقرأ منهما على المرء لمراد الله تعالى من كلامه، ولا أعون على تعاطي تأويل مشتبهاته، ولا أنفع في درك لطائف نكته وأسراره، ولا أكشف للقناع عن وجه إعجازه» أبو بكر السكاكي، مفتاح العلوم، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت 1987م، ص421.

2 ـ انظر: عبد الرحمن الحاج، تأسيس أصول التفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي، مجلة إسلامية المعرفة، العددان 37 - 38، صيف وخريف 2004، ص53 - 80.

يمكن تصنيفه ضمن قواعد التفسير وأصوله، يمكن أن نلحظ ذلك بدءًا من عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: 211هـ) صاحب أقدم تفسير اشتمل على مقدمة، ولئن جاءت مختصرة؛ فإنها تضمنت إشارات تتصل بالتفسير كعلم من حيث أصنافه، ومع محمد بن جرير الطبري (ت: 310هـ) ستزداد مقدمة التفسير وضوحاً وسعة من حيث القصد إلى وضع أُسس للتفسير يستند إليها، منها ما يتصل بلغة القرآن ومنها ما يتصل بتأويله، وقد صرح الطبري بما يدلُّ على انشغاله بالذي كان يشغل الشافعي من قبل، وهو الضبط والتقعيد، وبيان ما هو محل اتفاق وتوضيح علَّة الاختلاف فيما اختلف فيه، يقول الطبري موضحاً هذا المقصد: «... ومخبرون في كل ذلك بما انتهى إلينا من اتفاق الحجة فيما اتفقت عليه منه، واختلافها فيما اختلفت فيه منهُ. **ومُبيِّنو عِلَل كل مذهب من مذاهبهم**، ومُوَضِّحو الصحيح لدينا من ذلك»[1]. ويبرز الطبري في مقدمته مكانة الضابط اللغوي في التفسير. فيقول: «فالواجبُ أن تكون معاني كتاب الله المنزل على نبينا ـ محمد ﷺ لمعاني كلام العرب موافقةً، وظاهرُه لظاهر كلامها ملائماً»[2]، وهذا ما سيأخذ حيزاً من التنظير والجدل في ثنايا تفسيره، ما جعل القواعد المنثورة فيه مصدراً ثرياً من مصادر قواعد التفسير.

قواعد بيان النصوص أخذت لاحقاً الحيّز الأهم في مباحث علم أصول الفِقه، حتى أصبح علماً لا يمكن للمفسر أن يخوض في التفسير دون التمكن منه، وأصبح العلم الأول من حيث الأهمية للمفسر.

ومن الموضوعات التي تواتر ذكرها في مقدمات التفاسير حكم التفسير بالرأي والتفريق بين المحمود والمذموم منه وضوابط ما يحمد منه، وأهم ما كان يذكر من ضوابطه اللغة وأحوال التنزيل، وقد تطرق إلى هذا الجانب من القواعد أصحاب المقدمات المختصرة كالسمرقندي (ت: 373هـ) وأبي الحسن الماوردي (ت: 450هـ) والبغوي (ت: 516هـ) والخازن (ت: 741هـ)، فضلاً عن

1ـ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ت شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة ـ بيروت 2000م، ج1، ص7.

2ـ المرجع السابق: ج1، ص12.

أصحاب المقدمات المطولة الذين - إضافة إلى تفصيلهم القول في التفسير بالرأي - تحدثوا عن العلوم التي يحتاجها المفسر، وعن لغة القرآن وإعجازه، والفرق بين تفسيره وتأويله، وقواعد الترجيح بين الآراء المختلف فيها بين المفسرين، وهم - إضافة إلى الطبري - الراغب الأصفهاني (عاش في القرن الخامس) والذي تعدُّ مقدمة تفسيره[1] نموذجاً يعبّر بوضوح عن مشاغل المفسر في التقعيد للتفسير وبيان الأصول التي يعتمد عليها المفسر. والاهتمام نفسه نجده لاحقاً عند ابن عطية الأندلسي (ت: 546هـ)[2]، وأبي عبد الله القرطبي (ت: 671هـ) الذي تعدُّ مقدمة تفسيره من أوسع مقدمات التفاسير، وابن جزي الكلبي (ت: 471هـ) الذي تكررت غير مرة لفظة القواعد في مقدمته، واعتنى بالخصوص بأسباب الخلاف بين المفسرين وقواعد الترجيح بينهم، وأبي حيان الأندلسي (ت: 745هـ)، وأبي الفداء بن كثير (ت: 774هـ) الذي اعتمد في مقدمته على ابن تيمية الذي سنتحدث عنه لاحقاً.

إن الهمَّ الذي كان يشغل الشافعي (تنظيراً) والطبري (تطبيقاً) هو وضع ضوابط ومعايير غير ذاتية تحكم طريقة فهم القرآن، وقد ظلَّ هذا الهمُّ حاضراً في أعمال المفسرين لاحقاً، لذلك لوحظ على مقدمات التفاسير أن «أكثر الموضوعات التي أولاها المفسرون اهتمامهم هي تلك المتعلقة بأصول التفسير وأنواعه، ومراتب المفسرين»[3]، ولئن كانت تلك الجهود متجهة إلى التفسير بشكلٍ عامٍ فإنَّ نوعاً آخر من المصنفات رافقها أخذت على عاتقه الاهتمام بالجانب الأهم من التفسير وهو المتعلق بالآيات المتشابهات التي شغلت المتكلمين وأثارت الجدل بين الفرق، فظهرت مصنفات قواعدية عناوينها صريحة القصد هي «قانون التأويل».

1- طُبعت مقدمة تفسيره مفردة مع تفسيره لسورة الفاتحة بتحقيق أحمد حسن فرحات، مقدمة جامع التفاسير مع تفسير سورة الفاتحة ومطالع سورة البقرة - دار الدعوة - الكويت 1984م.

2- طبع المستشرق آرثر جفري مقدمة ابن عطية وضمّها إلى مقدمة كتاب المباني وأخرجهما بعنوان: «مقدمتان في علوم القرآن»، ولم يكن التفسير قد طبع بعد، ولم تخلُ الطبعة من أخطاء، نشر مكتبة الخانجي - سنة 1954م.

3- محمد صفا شيخ إبراهيم حقي، علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، ط1، مؤسسة الرسالة - بيروت 2004م، ج2، ص396.

3 ـ قانون التأويل: جهود المتكلمين في ضبط العلاقة بين العقل والنقل

شغلت قضية تنزيه الذات الإلٰهية عن شوائب التمثيل والتشبيه مع المخلوقات المسلمين في مرحلة مبكرة، فخاض فيها أعلام مثل الجعد بن درهم (ت: نحو 118هـ)، والجهم بن صفوان (ت: 128هـ)، وواصل بن عطاء (ت: 131هـ)، وعمرو بن عبيد (ت: 144هـ) ؛ وكانت آراؤهم تثار في سياق من الجدل العقدي يتنازع تأويل النص، وذلك بمعزل عن صلته بالتفسير وإن كانت الآيات المتشابهات واحدة من أهم ما أثار ذلك الجدل، فشرع المعتزلة في تأويل المتشابه مبكراً، فنسب ابن النديم (ت: 380هـ) لضرار بن عمرو (ت: نحو 180هـ) كتاب «تأويل القرآن»، كما نسب لبشر بن المعتمر المعتزلي (ت: 210هـ) كتاب «تأويل متشابه القرآن»[1]، وهذا الاستعمال لمفهوم التأويل كان مستقلاً وسابقاً للتأويل بمعناه الأصولي الذي سيستخدمه بوضوح الإمام الشافعي (ت: 204هـ) في كتابه «الرسالة»، والذي سينتشر من بعده في السياق العقدي، وفي مدونات الجدل الكلامي اللاحق، وسنجد عبارة «أهل التأويل» تتكرر في كتب المتكلمين كالأشعري (ت: 324هـ)[2]، وسيحمل كتاب أبي منصور الماتريدي (ت: 333هـ) عنوان: «تأويلات أهل السُّنَّة» في دلالة واضحة على استقرار مصطلح «التأويل» بين المتكلمين، وموضوعه الأبرز هو المتشابه، ولن يخرج معناه الاصطلاحي في السياق الكلامي عن استعمال الإمام الشافعي للتأويل في الرسالة، أو التعريف الأصولي للتأويل كما حرره إمام الحرمين الجويني (ت: 478هـ) بقوله: «التأويل: رد الظاهر إلى ما إليه مآله في

إنَّ الهمَّ الذي كان يشغل الشافعي (تنظيراً) والطبري (تطبيقاً) هو وضع ضوابط ومعايير غير ذاتية تحكم طريقة فهم القرآن، وقد ظلَّ هذا الهمُّ حاضراً في أعمال المفسرين لاحقاً.

1ـ انظر: ابن النديم، الفهرست، (د.ط، د.ت)، ص205، 215.

2ـ انظر: الأشعري، أبو الحسن، الإبانة عن أصول الديانة، تحقيق: فوقية حسين محمود، (القاهرة: دار الأنصار، ط1، 1397هـ)، ص35، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: هلموت ريتر، (بيروت: دار إحياء التراث العربي ط3، د.ت)، ص278، 476.

دعوى المؤول»[1]، فهذا المعنى الأصولي كان حاضراً بقوة في علم الكلام لا سيما مع الأصوليين المتكلمين كالغزالي والرازي والآمدي وآخرين؛ لكنه يتجه إلى المسائل العقدية وآيات الصفات بالخصوص، وما يبدو فيه تعارض بين ظاهر النقل والعقل، والذي أصبح قضية مثارة بهذا العنوان، وسيصبح التأويل بهذا المعنى ميداناً للتأصيل والتقعيد والضبط، لمواجهة اتجاهات متعددة في فهم آيات الصفات.

فصنّف الغزالي (ت: 505هـ) رسالة سماها «قانون التأويل» ضمّنها «قانوناً كلياً ينتفع به في هذا النمط»[2]، وقد تطرق إلى تفاصيله في كتبه الأصولية والكلامية لا سيما كتابه (فيصل التفرقة). واضعاً قواعد من شأنها أن تضبط منهجاً لفهم الآيات القرآنية التي يبدو ظاهرها مخالفاً للعقل، وقد تابعه في ذلك تلميذه الأصولي المتكلم المفسر القاضي أبو بكر بن العربي الإشبيلي (ت: 543هـ) الذي ألّف كتاباً بالاسم نفسه «قانون التأويل» صرح في مقدمته أنه بشأن «تحرير مجموع في علوم القرآن، يكون مفتاحاً للبيان»[3]، وكانت إشكالية العقل والنقل التي ناقشها الغزالي حاضرة بقوة مع ابن العربي، والتي استمرت مع ابن رشد (ت: 595هـ)، في كتابه «فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من اتصال»[4]، وجاء بنظرية للتأويل تجمع بين الفلسفة وعلم الكلام، فكانت جهود الغزالي وابن العربي وابن رشد مكملة بعضها بعضاً في وضع قواعد تضبط فهم الآيات المتشابهة وتبيّن دور العقل في فهم النص والعلاقة بينهما[5]. وكانت جهود المتكلمين من بعدهم - لا سيما الرازي - متابعة لما قاموا به.

1- الجويني، إمام الحرمين، البرهان في أصول الفِقه، تحقيق: عبد العظيم الديب، (قطر، د.ت)، ج1، ص511.

2- الغزالي، قانون التأويل، ت: محمود بيجو، ط1 - 1992م، ص15.

3- أبو بكر بن العربي، قانون التأويل، تحقيق: محمّد السّليماني، ط1، مؤسّسة عُلوم القرآن، بيروت، 1986م، ص411.

4- ابن رشد، فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من اتصال، (القاهرة: المكتبة المحمودية، ط3، 1968).

5- انظر: بوهوارة، سعيد، «قانون التأويل عند الغزالي وابن العربي وابن رشد الحفيد»، مجلة التجديد - تصدر عن الجامعة الإسلامية العالمية - ماليزيا - المجلد: 12، العدد 23، 2008م.

إن جهود المتكلمين هذه تمثل إضافة مباشرة في قواعد التفسير، فتسميته «قانوناً» تحيل إلى المعيارية ومصطلح «التأويل» يحيل إلى النصّ، ومن ثم فنحن أمام اشتغال صريح بقواعد فهم النصوص؛ لكنه هنا يحمل هماً أكبر يرتبط بقضايا نصيّة ترتبط بأُسس التصور الوجودي والعلاقة بين الله والإنسان، ومرجعيتي النقل والعقل، وقد وضع المتكلمون تحت مسمى قانون التأويل ما من شأنه أن يصوغ منهجاً منضبطاً في فهم الآيات ذات الصلة، ولا يترك النصّ مفتوحاً يخوض فيه كل خائض، والمتأمل فيما وضعوه من قواعد يلحظ حضور اللغة وأساليبها في البيان ضمن منهجهم، بل إن ابن رشد سماه «قانون التأويل العربي»، فاللغة العربية ـ كما أشرت من قبل ـ هي الحامل المشترك لكل ما صنف في قواعد التفسير.

إنَّ جهود المتكلمين هذه تمثل إضافة مباشرة في قواعد التفسير، فتسميته «قانوناً» تحيل إلى المعيارية ومصطلح «التأويل» يحيل إلى النصّ، ومن ثم فنحن أمام اشتغال صريح بقواعد فهم النصوص.

هذا المسار الكلامي الأصولي للتأويل ظهر مسار آخر يوازيه وينقضه رافضاً التأويل وداعماً ما يراه الآخرون أنه مذهب السلف في التفويض في الصفات، فمما أُلّف في هذا المجال كتاب: «إبطال التأويل» للقاضي أبي يعلى الفراء الحنبلي (ت: 458هـ)، و«ذم التأويل» لابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ)، الذي صرح في مقدمته أنه ألّفه لذكر «مذهب السلف ومن اتبعهم بإحسانٍ رحمة الله عليهم في أسماء الله تعالى وصفاته»[1]، وهذا الاتجاه يفسر عزوف كثير من أصحاب النزعة السلفية ـ ممن اهتموا بقواعد التفسير ـ عن إدراج كتب المتكلمين وقانون التأويل ضمن مصادرهم.

4 ـ علم التفسير: الصياغة النظرية للمداخل والأُسس

جهود الأصوليين والمتكلمين والمفسرين في وضع ضوابط وقواعد لتفسير القرآن لم تكن كافية في تأمين الأدوات التي يحتاجها المفسر، فظهر مسار

1ـ المقدسي، ابن قدامة، ذم التأويل، بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1995م.

آخر من المصنفات عبّر أصحابها بشكلٍ مباشرٍ أو غير مباشر عن الحاجة إلى إفراد علم التفسير - الذي كثر التصنيف فيه تطبيقاً - بمصنفات تنظيرية تكون مدخلاً إلى التفسير بصفته علماً مستقلاً، بعد أن خاض فيه المصنفون من كل العلوم بهمومهم المعرفية الخاصة، فخاض فيه اللغويون فأنتجوا عدة أنواع من التفاسير اللغوية، وخاض فيه الفقهاء بعدَّتهم الأصولية فأنتجوا كتب «أحكام القرآن»، وخاض فيه المتكلمون بعدتهم المنطقية فصنفوا تفاسير جدلية، وخاض فيه المتصوفة برؤيتهم العرفانية، وكان للفرق والمذاهب تفاسيرها التي تبرر اختياراتها العقدية والفكرية، كل ذلك عزز الحاجة إلى مصنفات مرجعية معيارية لعلم التفسير، تمثل المدخل له وتضبط القواعد الخاصة به، نجد ذلك في عناوين بعض الكتب ومضامين كتب أخرى.

من أوائل الكتب التي يمكن إدراجها ضمن هذا الاهتمام كتاب أبي النصر الحدادي (توفي مطلع القرن الخامس) المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى[1]، الذي حاول فيه ضبط التفسير بقواعد النحو، حيث قال أبو النصر في مقدمته: «وجعلته مدخلاً لعلم تفسير كتاب الله تعالى ومعانيه، وتنبيهاً على ما غمض من طرقه ومبانيه»، ولئن دلَّ عنوانه على اهتمامه بالتفسير كعلم؛ فإن محتواه لم يخرج عمّا يحتاجه المفسر من قواعد علم النحو، فكان مدخلاً لغوياً لعلم التفسير[2].

وفي القرن السادس يصنف ابن الجوزي (ت: 597هـ) كتابيه «فنون الأفنان في عجائب علوم القرآن» و«المجتبى في علوم تتعلق بالقرآن»، مضمناً فيهما ما يدلُّ على انشغاله بحاجة مفسر القرآن إلى معارف وقواعد منهجية يعتمد

1- طبع الكتاب بتحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، ط1، 1988م.

2- نسب صاحب كشف الظنون كتاباً باسم «قواعد التفسير» لابن تيمية، دون أن يحدد من هو ابن تيمية المقصود أو يبين مضمون الكتاب، (حاجي خليفة، كشف الظنون، ط: دار إحياء التراث - بيروت، ج2، ص1358)، وأضاف طاش كبري زاده تفصيلاً عن المؤلف بأنه «المعروف بابن تيمية الحراني الملقب فخر الدين بن الخطيب، الواعظ الفقيه الحنبلي»، وُلد في حران سنة: (542هـ)، وتوفي سنة: (621هـ)، لكنه صنف الكتاب ضمن التفاسير (طاش كبري زادة، مفتاح السعادة ومصباح السيادة، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت 1985م، ج2، ص102)، ولم أعثر في المصادر على أثر لذكر الكتاب أو نسبته للمصنف غير ما ذكراه.

عليها في تفسيره، والاهتمام نفسه سنجده بعده في مصنف علم الدين السخاوي (ت: 643هـ) «جمال القراء وكمال الإقراء»، وكتاب أبي شامة (ت: 665هـ) «المرشد الوجيز فيما يتعلق بالقرآن العزيز»، وهي كتب تتناول مداخل وقواعد يحتاجها المفسر من حيث نزول القرآن ولغته وجمعه، وأصول تعين في استنباطه، ولئن لم يصرح أصحاب الكتب السابقة بما عبَّر عنه الحدادي؛ فإن معاصرهم الصوفي أبا الحسن عبد الرحمٰن الحرالي (ت: 638هـ) سيذهب أبعد من الحدادي في طموحه، فيدعو إلى تمايز أصول التفسير عن أصول الفِقه، فصنف رسالة سماها «مفتاح اللب المقفل لفهم القرآن المنزّل»[1]، في «قوانين تتنزّل في علم التفسير منزلة أصول الفِقه من الأحكام»؛ لكنه كان في رسالته هذه ورسائل أخرى صنفها في الموضوع نفسه يضع مقدمات وقواعد لضبط التفسير الصوفي، ولإيضاح منهجه في فهم القرآن، ولم تتضمن رسائله الغاية التي ألمح إليها في المقدمة، لكن ما ذكره فيها كان يعبّر عن حاجة معرفية كانت تشغل المفسرين.

من أوائل الكتب التي يمكن إدراجها ضمن هذا الاهتمام كتاب أبي النصر الحدادي «وجعلته مدخلاً لعلم تفسير كتاب الله تعالى ومعانيه، وتنبيهاً على ما غمض من طرقه ومبانيه».

هذه الحاجة سيصرح بها مجدداً نجم الدين الطوفي الحنبلي (ت: 716هـ) في كتابه «الإكسير في علم التفسير»[2]؛ إذ يرى افتقار علم التفسير لمصنف يتضمن قانوناً يضبطه، ويحاول الطوفي في كتابه

1- نشر الأستاذ محمادي بن عبد السلام الخياطي تراثه في التفسير، المتضمن لأربعة أعمال: (أ) مفتاح الباب المقفل لفهم الكتاب المنزل، (ب) عروة المفتاح، (ج) التوشية والتوفية للمفتاح (وهي عبارة عن ثلاث رسائل في التنظير لفهم القرآن، لا تتجاوز جميعها مائة وعشرين صفحة)، نصوص من تفسير الحرالي المفقود من الفاتحة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ [ال عمران: 62]، وهي نصوص جمعها الأستاذ الخياطي من تفسير برهان الدين البقاعي: «نظم الدرر في تناسب الآي والسور» وقد نشرت في مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 1997م.

2- حققه: عبد القادر حسين، وصدرت طبعته الثانية عن دار الأوزاعي ببيروت 1989، في 395 صفحة، وورد اسمه في بعض المصنفات «الإكسير في قواعد التفسير» كما في كشف الظنون.

أن يتصدى لهذه المهمة التي أشار إليها في صدر كتابه: «إنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أجد أحداً منهم كشفه فيما ألّفه، ولا نحاه فيما نحاه، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه، ويصار في هذا الفن إليه، فوضعت لذلك صدر هذا الكتاب، مردفاً له بقواعد نافعة في علم الكتاب»[1]، لكن بعد التأمل في محتوى الكتاب نجد أن هذا الهمَّ لم يشغل من الكتاب سوى جزءٍ يسير، وغلب على الكتاب علم البلاغة.

في السياق نفسه تأتي مقدمة ابن تيمية (ت: 728هـ) وهي رسالة صغيرة تتضمّن - بحسب المصنف - «قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه»، وأصبحت تعرف باسم مقدمة في أصول التفسير[2]، وتضم سبعة فصول تناقش بعض قضايا علم التفسير، وهي بذلك لا تعدو كونها مباحث تتضمن قواعد في التفسير والترجيح بين الآراء المختلفة، وقد انتشرت هذه المقدمة انتشاراً واسعاً واعتمد عليها المفسرون، وكانت بمثابة صياغة لمنهج قائم في علم التفسير.

في الفترة نفسها يُنسَب إلى أحمد بن محمد السمناني (ت: 736هـ)، كتاب بعنوان: «قواعد تفسير القرآن»، من دون العثور على تفاصيل عنه، ويجدد المحاولة في صياغة قواعد علم التفسير ابن الأكفاني (ت: 748هـ) في مصنفه (الذي لم يعثر عليه) «نغب الطائر من البحر الزاخر» الذي ألّفه ليدرس فيه ما قال إنه «قانون عام يعوّل في التفسير عليه، ويُرجع في التأويل [للقرآن] إليه، ومِسْبار تامٌّ يميّز ذلك، وتتضح به المسالك»، وقد ذكر وصفه ابن الأكفاني في كتابه إرشاد القاصد[3].

1- الإكسير، ص27.

2- طبُعت مرات كثيرة ولها شروح وتعليقات، أهمها بتحقيق د. عدنان زرزور، ط2. مؤسسة الرسالة - بيروت 1972م، وهو لم يضع اسماً للرسالة، ولكن الرسالة الصغيرة اشتهرت بين المحققين والناسخين بهذا الاسم، وقد سماها بعض متأخري الحنابلة بهذا الاسم.

3- انظر: محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري السنجاري المعروف بابن الأكفاني (ت: 748هـ)، إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، تح: محمود فاخوري وآخرين. مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 1998م، ص56.

بعد ابن الأكفائي، نجد كتاب «مقدمة في التفسير» منسوباً لابن النقيب الشافعي (ت: 745هـ)[1]، وينسب صاحب «تاج التراجم» كتاباً بعنوان «المنهج القويم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم» لابن الصائغ الحنفي (ت: 777هـ)[2]، كما تنسب المصادر لأحمد بن محمد زاغو من علماء الجزائر (ت: 845هـ)، «مقدمة في التفسير»[3]، ولا تسعف المصادر بمعلومات عن هذه الكتب، لكن عناوينها تنسجم مع ما تدلُّ عليه مصنفات هذه المرحلة من شعور بالحاجة إلى وضع مداخل وقواعد وأصول خاصة بعلم التفسير، والتي مهدت الطريق لظهور علم جديد يلخص العلوم التي يحتاجها دارس القرآن، ويمثل مدخلاً ومنطلقاً لكل من يشتغل بالتفسير، وهو «علوم القرآن».

5 ـ علوم القرآن: موسوعة المفسر المنهجية

بدأت تظهر حاجة المفسرين إلى علوم جديدة، بحسب موضوعات القرآن، فولدت من رحم تفسير القرآن ولأجله علوم جديدة اختصت بالقرآن الكريم، فظهر رسم القرآن وتاريخ المصاحف، وعلم القراءات ومعاني القرآن، وأسباب النزول...

لئن لعبت ظروف النشأة دوراً غلب فيه أصول الفِقه من بين العلوم في تأثيره في علم التفسير؛ فإنَّ الصلة بين علم التفسير والعلوم الأخرى لا تقل شأناً، فمع إفراد تفسير القرآن بالتأليف في القرن الثاني للهجرة، بدأت تظهر حاجة المفسرين إلى علوم جديدة، بحسب موضوعات القرآن، فولدت من رحم تفسير القرآن ولأجله علوم جديدة اختصت بالقرآن الكريم، فظهر رسم القرآن وتاريخ المصاحف، وعلم القراءات ومعاني القرآن، وأسباب النزول، وغيرها من العلوم التي ظهرت تباعاً، وكان ثمة إلحاح يزداد تأكيده مع

1 ـ عادل نويهض، معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ط3 المؤلف 1988، ص503.

2 ـ قاسم بن قُطلُوبغا الجمالي الحنفي (ت: 879هـ)، تاج التراجم، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط1 دار القلم ـ دمشق 1992م، ص266، وانظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 1883/2م.

3 ـ عادل نويهض، معجم المفسرين، ص71.

الزمن على ضرورة إلمام المفسر بهذه العلوم، واستخدامها في التفسير حيث كان ثمة حاجة إليها، حتى قال ابن عطية الأندلسي (ت: 542هـ) في مقدمة تفسيره: إن كتاب الله «لا يتفسّر إلّا بتصريف جميع العلوم فيه»[1]، وعدَّد أبو حيان الأندلسي (ت: 745هـ) سبعة من وجوه العلوم لا ينبغي أن يقدم على تفسير كتاب الله إلا من أحاط بجملة غالبها من كل وجه منها[2]، ورسخ تصور في التقاليد العلمية يعطي التفسير مكانة متميزة بين العلوم على أساس صلته بها تأسيساً وحاجته لها عملياً، قال البيضاوي (ت: 691هـ) في تفسيره: «وبعد، فإن أعظم العلوم مقداراً وأرفعها شرفاً ومناراً علم التفسير الذي هو رئيس العلوم الدينية ورأسها، ومبنى قواعد الشرع وأساسها، لا يليق لتعاطيه والتصدي للتكلم فيه إلا من برع في العلوم الدينية كلها أصولها وفروعها، وفاق في الصناعات العربية والفنون الأدبية»[3]، وتكرر في مقدمات التفاسير ذكر سبعة علوم يحتاجها المفسر، هي: علوم اللغة، والنحو، والبلاغة، والحديث، وأصول الفِقه، وعلم الكلام، والقراءات.

تفاقم هذا التداخل بين العلوم من حيث أثرها في التفسير وحاجة المفسر إلى قواعدها في فهم القرآن، حتى أصبحت محاور الحاجة إليها موضوع علم جديد يستحضر هموم أصحاب مصنفات «علم التفسير» فأطلق على هذا العلم «علوم القرآن»، وقد ظهر هذا الاصطلاح بمعناه الخاص في القرن الثامن الهجري ليدلَّ على العلم الذي يجمع أصول وقواعد العلوم التي تدور حول القرآن وما يحتاجه المفسر منها، ويعرِّف بها في علم واحد هو «**علوم القرآن**»، وذلك مع بدر الدين الزركشي، (ت: 794هـ)، صاحب «البرهان في علوم القرآن»، أول من ألَّف في علوم القرآن بمعناها

1- أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت: 541هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: الرحالي الفاروق وآخرون، الدوحة، د.ن، ط1، 1977م، ج1، ص12.

2- انظر: محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي الغرناطي (ت: 754هـ)، البحر المحيط في التفسير، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، 1422هـ/2001م، المقدّمة (ج1، ص109).

3- انظر: ناصر الدين أبي سعيد عبد الله الشيرازي البيضاوي (ت: 691هـ)، تفسير البيضاوي (المسمى: أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، المقدمة.

الاصطلاحي[1]، فخصصه لجمع ضوابط العلوم المتصلة بالقرآن الكريم من ناحية كلية عامة، وضمّنه عرضاً شاملاً وموسوعياً لعلوم القرآن، واختصر فيما ضمنه فيه معلومات من كتب علوم متفرقة كالتفسير واللغة والفِقه وأصوله وغيرها، ودرج من بعده الحديث عن علوم القرآن كمصطلح خاص.

بعد الزركشي سيصبح محتوى المصنفات ذات الصلة شاملاً لفكرة جمع كل ما له صلة بالقرآن، سواء أخذت اسم «علم التفسير» أو «قواعد التفسير» أو «علوم القرآن»، فنجد في القرن التاسع جلال الدين البلقيني (ت: 824هـ) يصنف كتاباً يحمل عنوان «مواقع العلوم من مواقع النجوم»، ضمنه موضوعات شبيهة بما ذكره الزركشي[2]، وتنسب المصادر لابن الوزير (ت: 840هـ) كتاب «قواعد التفسير»، وهو مخطوط ذكر في فهرس الخزانة التيمورية[3]، ويشتهر من كتب هذه الفترة كتاب«التيسير في قواعد التفسير»، لمحمد بن سليمان الكافيجي (ت: 879هـ)[4]. الذي سيعتمد

بعد الزركشي سيصبح محتوى المصنفات ذات الصلة شاملاً لفكرة جمع كل ما له صلة بالقرآن، سواء أخذت اسم «علم التفسير» أو «قواعد التفسير» أو «علوم القرآن».

1- ينسب ابن النديم في «الفهرست» إلى محمد بن خلف بن المزربان (309هـ) كتاب «الحاوي في علوم القرآن»، ولعله أقدم استعمال لتعبير علوم القرآن، وجرى بعده استعمال التعبير المركب «علوم القرآن» في القرن الرابع دون أن يحمل دلالة اصطلاحية، وجاء علي بن إبراهيم بن سعيد الحوفي (ت: 430هـ) ليؤلف تفسيره ويعنونه: «البرهان في علوم القرآن»، ولم أجد قبل الزركشي من استخدم تعبير «علوم القرآن» بالمعنى الذي قصده واستمر إلى اليوم.

2- يرى السيوطي في مقدمة «الإتقان في علوم القرآن» أن علم التفسير ظلَّ مهملاً قبل تصنيف البلقيني لكتابه هذا، يقول: «مما أهمل المتقدمون تدوينه حتى تحلى في آخر الزمان بأحسن زينة علم التفسير الذي هو كمصطلح الحديث، فلم يدونه أحد لا في القديم ولا في الحديث، حتى جاء شيخ الإسلام وعمدة الأنام علامة العصر قاضي القضاة جلال الدين البلقيني رحمه الله تعالى فعمل فيه كتابه مواقع العلوم من مواقع النجوم».

3- يرى بعض الباحثين أن هذا الكتاب «فصل من كتاب (إيثار الحق) للمؤلف نفسه، بعنوان: فصل في الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير، وقد تحدث فيه المؤلف عن طرق التفسير ومراتبه وأنواعه» (خالد السبت، قواعد التفسير، ط1، دار ابن عفان، 1421، ج1، ص44).

4- تح: ناصر بن محمد المطرودي، دمشق، دار القلم، ط1، 1990م.

عليه جلال الدين السيوطي (911هـ)، في كتابه المشهور «الإتقان في علوم القرآن» مستعيداً اصطلاح «علوم القرآن» للزركشي بعد اكتشافه كتابه «البرهان»، ويُعدُّ كتاب «الإتقان» من أكثر كتب الدراسات القرآنية استيعاباً لعلوم القرآن، وهو اختصار لكتاب ألفه السيوطي قبله وهو «التحبير في علم التفسير»[1]، وقد ضمن التحبير كتاب شيخه البلقيني «مواقع العلوم من مواقع النجوم»، كما استفاد فيه من شيخه الكافيجي، ويبدو أنه في أثناء تصنيفه «التحبير» لم يكن قد اطلع على كتاب البرهان للإمام الزركشي، أما كتاب «الإتقان» فقد صنفه بعد أن اطلع على كتاب البرهان للزركشي، فاختصره مع إضافات كثيرة، وكان السيوطي صريحاً في شعوره بحاجة المكتبة الإسلامية لمصنف في «علم التفسير» لذلك جعله جزءًا من عنوان كتابه السابق للإتقان، ولما اكتشف كتاب الزركشي عاد إلى اصطلاحه «علوم القرآن»، العلم الذي أصبح موضوعه مجموع ما صنف من معارف تنظيرية في علم التفسير، وتمثل «قواعد التفسير» وضوابطه المحور الأهم في علوم القرآن. فكان من بين أهم القضايا التي تطرقت إليها كتب علوم القرآن شروط المفسر، والأصول والقواعد والضوابط التي يحتاجها المفسر، وهي موضوعات سبق وتطرقت إليها المصادر التي أشرت إليها، بل يمكن القول: إن معظم ما ورد في مصادر قواعد التفسير آنفة الذكر سيعاد ذكره ضمن أنواع علوم القرآن، بما في ذلك مباحث البيان في علم أصول الفِقه، والتي ستجد مكاناً لها ضمن كتب علوم القرآن.

وقد درجت المعاهد والجامعات الإسلامية حديثاً على دراسة «علوم القرآن» كمقدمة منهجية ومصدر لقواعد (من مختلف العلوم) يحتاجها المفسر للخوض في تفسير القرآن، ولهذا الغرض تطورت مصنفات علوم القرآن في العصر الحديث، واشتهر من هذه المصنفات كتاب عبد العظيم الزرقاني (ت: 1367هـ) «مناهل العرفان في علوم القرآن»، وكتاب صبحي

1- حققه: فتحي عبد القادر فريد، ط1، دار العلوم - الرياض - 1982م، في 518 صفحة، وله طبعة أخرى بتحقيق زهير عثمان علي نور، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الدوحة، 1995م.

الصالح (ت: 1986م) «مباحث في علوم القرآن»، ودرج من بعدهما الباحثون يختصرون ويزيدون، بحسب الحاجة، ولدواع منهجية وعلمية تشعبت علوم القرآن إلى تخصصات جديدة، وكان من أهم الاختصاصات التي لم تكتمل أصولها المنهجية ومعالمها بعد، تخصصان هما: «مناهج المفسرين» كعلم يصف وينقد تجارب العلماء في التعامل مع القرآن، ومن أهم الكتب التأسيسية في هذا المجال كتاب المستشرق غولدتسيهر (ت: 1921م) «مذاهب المسلمين في تفسير القرآن»، وكتاب محمد الفاضل بن عاشور (ت: 1970م) «التفسير ورجاله»[1] وكتاب محمد حسين الذهبي (ت: 1398هـ) «التفسير والمفسرون»، وكثرت من بعدهم المصنفات والرسائل الجامعية والتي غلب عليها الجانب الوصفي. والتخصص الثاني هو «أصول التفسير» الذي استدعته أسئلة ونظريات معاصرة، أحيت في أذهان المختصين أسئلة التأويل وأدواته، فأحيي البحث من جديد في قواعد التفسير، وعادت هموم وأسئلة الطوفي والحرالي والسيوطي عن التفسير لتطرح من جديد.

قد درجت المعاهد والجامعات الإسلامية حديثاً على دراسة «علوم القرآن» كمقدمة منهجية ومصدر لقواعد (من مختلف العلوم) يحتاجها المفسر للخوض في تفسير القرآن.

6 ـ أصول التفسير: نظرية التأويل التي لم تكتمل

«أصول التفسير» مصطلح ظهر متأخراً[2] في الهند مع أحمد بن الرحيم الدهلوي الهندي (ت: 1179هـ) في كتابه: «الفوز الكبير في أصول التفسير» الذي ألفه بالفارسية[3]، وذكر في مقدمته أنه بشأن تقييد فوائد تعين على تدبر القرآن وقواعد لطلاب التفسير لفهم معاني كتاب الله، واصفاً إياها بـ«أنهم

1 ـ انظر: عبد الرحمٰن حللي، «مسيرة علم التفسير من منظور الشيخ محمد الفاضل بن عاشور في كتابه: «التفسير ورجاله»، مجلة الدراسات القرآنية، تصدر عن الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية) ـ الرياض، ع11، 1433هـ/2012م.

2 ـ أشرنا من قبل إلى أن تسمية رسالة ابن تيمية «مقدمة في أصول التفسير» تسمية متأخرة.

3 ـ ترجمه عن الفارسية سلمان الندوي. ط2، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، 1987م.

لو قضوا أعمارهم في مطالعة كتب التفسير، أو قراءتها على المفسرين، لا يظفرون بهذه القواعد والأصول بهذا الضبط والتناسق». ويتجدد استخدام مصطلح «أصول التفسير» مع محمد صديق خان القنوجي الهندي (ت: 1307هـ) في كتابه «الإكسير في أصول التفسير»الذي ألفه بالفارسية وضمنه مباحث تتصل بعلوم القرآن، ويبدو من هذين الاستخدامين تراوح القصد به بين قواعد التفسير ومباحث علوم القرآن، ومع عبد الحميد الفراهي (ت: 1349هـ/1930م) سنجد وضوحاً في القصد مع استبدال «التفسير» بـ«التأويل»، وذلك في كتابه «التكميل في أصول التأويل»؛ إذ يرى فيه تأسيساً لم يلتفت إليه من قبل، يقول في مقدمته: «ولم نحتج إلى تأسيس هذا الفن [إلا] لترك العلماء إياه بالكلية، فإنك تجد طرفاً منه في أصول الفِقه؛ ولكنه غير تمام»، وقد أفرد كتابه «لتمهيد أصول راسخة لتأويل القرآن إلى صحيح معناه، وهو علم مستقل عظيم المحل في التفسير، فإنه يدلك على *المعنى* المراد من كتاب الله، ومع ذلك هو فن عام؛ فإنَّ قواعد التأويل تجري في كل كلام»[1]، وعلى هذا الأساس يلقي الفراهي على عاتقه مسؤولية «تكميل هذا الفن، حتى يكون هو المعتمد في فهم كتاب الله وكل كلام حكيم»[2]، ومن هنا جاء اسم كتابه «التكميل»، وقد ألّفه كمقدمة لتفسيره «نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان»[3]، وكما يلاحظ اعتماده على قواعد الأصوليين في كتابه «مفردات القرآن»[4] وكتابه الآخر «دلائل النظام»[5]. وقد ذكر في رسالته بضع قواعد في التأويل، لكنها مبتورة وغير كاملة، وما توفر منها يدل على عمق رؤيته، لكن ما ادَّعاه من عدم التفات السابقين إلى هذا الفن يبدو أن فيه مبالغة، فما أثبتناه من جهود السابقين في محاولة تأسيس علم التفسير يؤكد أن تأسيس أصول للتفسير همٌّ قديم اشتغل به العلماء.

1- الفراهي، التكميل في أصول التأويل، الدائرة الحميدية ومكتبتها، الهند، ط1، 1388هـ، ص1.

2- م.ن.

3- الفراهي، التكميل، م.س، ص1.

4- حققه: محمد أجمل أيوب الإصلاحي، وصدر عن دار الغرب الإسلامي - بيروت، 2002.

5- طبع الدائرة الحميدية ومكتبتها، الهند، ط1، 1388هـ.

بالتزامن مع ظهور اصطلاح «أصول التفسير» تذكر كتب الفهارس والتراجم مصنفات أخرى تحمل الاتجاه نفسه باسم «قواعد التفسير» أو مقدمات إلى علم التفسير، وبعضها كانت متابعة للتصنيف في علوم القرآن[1]، هذه العناوين تدل على استمرار التنظير لعلم التفسير والتأسيس لقواعده النظرية والأُسس التي يستند إليها، وبالرغم من كثرة المدونات في هذا المجال فإن المفسرين المحدثين ظلوا قلقين من ضعف هذا التنظير وعدم استقلاليته، وضياع أصول التفسير وقواعده بين العلوم الأخرى، ما اضطر عالمين من أشهر مفسري القرن العشرين إلى وضع مقدمات مطولة لتفسيرهما تعالج هذا النقص، فنجد جمال الدين القاسمي الدمشقي (ت: 1332هـ/1914م) صاحب تفسير «محاسن التأويل» يضع تمهيداً مطولاً لتفسيره بعنوان «تمهيد خطير في قواعد التفسير» يعرض فيه إحدى عشرة قاعدة من قواعد التفسير، كما نجد محمد الطاهر بن التونسي (ت: 1393هـ/1973م) صاحب تفسير «التحرير والتنوير» يضع عشر مقدمات مطولة لتفسيره، ضمَّن كل واحدة منها أصلاً من الأصول التي يرى وجوب مراعاتها في التفسير، ومما يلفت النظر أنه خصص معظم المقدمة الأولى لمناقشة كون التفسير علماً، وإبراز المعايير التي جعلت منه علماً بحسب تصنيف العلوم.

بالتزامن مع ظهور اصطلاح «أصول التفسير» تذكر كتب الفهارس والتراجم مصنفات أخرى تحمل الاتجاه نفسه باسم «قواعد التفسير» أو مقدمات إلى علم التفسير، وبعضها كانت متابعة للتصنيف في علوم القرآن.

1- من هذه المصنفات كتاب «تحفة الفقير ببعض علوم التفسير» لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن سلامة الإسكندري (ت: 1149هـ)، وكتاب «الزيادة والإحسان في علوم القرآن» لابن عقيلة محمد بن أحمد الحنفي المكي (ت: 1150هـ)، وكتاب «قَوَاعِد التَّفْسِير»، تنسبه فهارس المصادر إلى عُثْمَان المودورنه وى (ت: 1211هـ)، وكتاب «عجيب البيان في علوم القرآن» للشيخ عبد الباسط بن رستم علي بن علي أصغر القنوجي (ت: 1223هـ)، و«مقدمة لعلم التفسير» من تأليف مصطفى الحكيم من علماء الأزهر (ت: 1341هـ/1922م)، و«المدخل المنير في مقدمة علم التفسير» لمحمد بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية (ت: 1354هـ/1935م)، وآخر بالعنوان نفسه «المدخل المنير في مقدمة علم التفسير»، لمحمد حسنين بن محمد مخلوف العدوي (1355هـ/1936م).

ما بين القاسمي وابن عاشور ستعرف الدراسات القرآنية كغيرها من العلوم الإسلامية تحولات شكلية ومنهجية طالت طريقة التصنيف وأسلوب العرض ونوعية المسائل المطروحة، وستحظى علوم القرآن بحيّزٍ واسعٍ من التصانيف تلخص ما ورد في برهان الزركشي وإتقان السيوطي وتضيف إليهما ما استجد من قضايا تتصل بالقرآن وعلومه، وستأخذ قواعد التفسير مكانها في هذه المصنفات، وقد تأخذ جزءًا من العنوان باسم «قواعد التفسير» أو «أصول التفسير» أو «علم التفسير»[1]، مستحضرة هموم السابقين في ضرورة صياغة قواعد خاصة بعلم التفسير، والهموم التي عبَّرت عنها مصنفات علماء الهند باسم «أصول التفسير» وكثير منهم لم يكونوا قد اطلعوا على هذه المصنفات بعد، ولئن غلب على معظم المصنفات الخلط بين علوم القرآن وأصول التفسير، فإن مصنفات أخرى حاولت إفراد قواعد التفسير وأصوله عن علوم القرآن، وأهم هذه المحاولات:

1 - «القواعد الحسان لتفسير القرآن»[2] لمؤلفه عبد الرحمٰن بن ناصر السعدي (ت: 1376هـ/1956م) الذي افتتح كتابه بقوله: «فهذه أصول وقواعد في تفسير القرآن الكريم، جليلة المقدار، عظيمة النفع، تعين قارئها ومتأملها على فهم كلام الله، والاهتداء به، ومخبرها أجل من وصفها؛ فإنها تفتح للعبد من طرق التفسير، ومنهاج الفهم عن الله: ما يغني عن كثير من التفاسير الخالية من هذه البحوث النافعة»، وضمَّن كتابه إحدى وسبعين قاعدة معظمها

1- من أمثلة هذه العناوين: الوجيز في أصول التفسير، د. مناع القطان، 1969م، 96 ص، دراسات في أصول التفسير، د. محسن عبد الحميد، صدرت طبعته الأولى 1979م، بحوث في أصول التفسير، د. محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1408هـ، تفسير القرآن أصوله وضوابطه، د. علي العبيد، ط1، مكتبة التوبة 1418هـ، 182 ص، التفسير وأصوله، د. مصطفى مسلم محمد. ط1، 1988م، 223 ص، فصول في أصول التفسير، د. مساعد الطيار، ط3، دار ابن الجوزي - الدمام، 1999، 141 ص، علم التفسير أصوله وقواعده، د. نور خليل الكبيسي، ط1 مكتبة الصحابة - الشارقة 2007، 384 ص، معايير القبول والرد لتفسير النص القرآني، د. عبد القادر محمد الحسين، ط1، دار الغوثاني - دمشق 2008، 808 ص.

2- القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن، الشيخ عبد الرحمٰن السعدي، ط1، دار ابن الجوزي - الدمام، 2001، 149 ص.

مباحث من علوم القرآن، وكثير منها هي من قبيل القواعد الاستقرائية المأخوذة من التفسير.

2 ـ «أصول التفسير وقواعده»، لمؤلفه خالد عبد الرحمٰن العك (ت: 1420هـ/1999م)، ظهرت الطبعة الأولى منه 1968م[1]، انطلق من أن «كل العلوم بكثرتها وبتعدد أقسامها هي وسيلة لهذا العلم»[2]، وقد استند إلى علم أصول الفِقه فحاول التقعيد لأصول التفسير بالاعتماد عليه، فجاءت نصف قواعده مستمدة من أهم أبواب الأصول في الدلالة: «اللغات» و«البيان»[3]، فاقتبس القواعد الأصولية ذاتها دون تطوير لها ودمجها في أصول التفسير، ولهذا لم تختلف حتى الأمثلة عن أمثلة الأصوليين[4]، ويشعر القارئ أنه أمام كتاب في علم الأصول.

«أصول التفسير وقواعده» انطلق من أن «كل العلوم بكثرتها وبتعدد أقسامها هي وسيلة لهذا العلم» فجاءت نصف قواعده مستمدة من أهم أبواب الأصول في الدلالة: «اللغات» و«البيان».

3 ـ كتابان تخصصا في جمع قواعد التفسير من مصادره المختلفة، الأول: «قواعد الترجيح عند المفسرين»[5]، لحسين بن علي الحربي، وقد خصصه لجمع واستخراج قواعد الترجيح بين

1ـ أُعيدت طباعته أكثر من مرة، ط5، دار النفائس، بيروت، 2007.

2ـ العك، م.س، ص12.

3ـ استعان بهذين البابين في تأليف قواعد لثلاثة أقسام من أصل ستة هي كل الكتاب، وهي: «القسم الثالث: قواعد التفسير في بيان دلالات النظم»، و«القسم الرابع: قواعد التفسير في حالات وضوح الألفاظ القرآنية وإبهامها، ودلالاتها على الأحكام»، و«القسم الخامس: في قواعد في حالات شمول الألفاظ القرآنية في دلالتها على الأحكام وعدم شمولها». (انظر: عبد الرحمٰن الحاج، تأسيس أصول التفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي، مجلة إسلامية المعرفة، العددان 37 - 38، صيف وخريف 2004، ص53 - 80).

4ـ المحاولة نفسها ستتكرر مع محمد أديب الصالح في أطروحته للدكتوراه «تفسير النصوص في الفِقه الإسلامي»، (صدرت الطبعة الأولى 1391هـ، وط4 المكتب الإسلامي ـ بيروت 1993، في مجلدين) حيث جعل من علم أصول الفقه العلم المطابق لتفسير النصوص.

5ـ قواعد الترجيح عند المفسرين: دراسة نظرية تطبيقية، حسين بن علي الحربي، ط1 دار القاسم ـ 1996م، 718 صفحات (وهي في الأصل رسالة ماجستير مقدمة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية).

الآراء في التفسير، والثاني: «قواعد التفسير: جمعاً ودراسة[1]، لخالد بن عثمان السبت وقد ضمَّ هذا الكتاب ما يقرب من ثمانين وثلاثمائة قاعدة، منها قواعد أصلية، وأخرى تبعية، تمَّ استقراؤها من نحو خمسة وعشرين ومائتي كتاب، مقسمة على ثمانية وعشرين مقصداً، ويمثل الكتابان أهم مصدر حديث لقواعد التفسير المنثورة في مصادرها، ويمكن من خلال هذه القواعد التي تمّ جمعها فهم أسس وأسباب الاختلاف بين المفسرين؛ لكنها لا تقدم نظرية في أصول التفسير يمكن البناء عليها.

ويستمر البحث عن قواعد التفسير وأصوله في المؤسسات الجامعية، وغدا «أصول التفسير» موضوع مقرر جامعي في كليات أصول الدين، يشارك مقررات مثل علوم القرآن ومناهج المفسرين ويستقل عنهما أحياناً، وازدادت أهميته في العصر الحديث بعد شيوع ظاهرة القراءات المعاصرة والنظريات التأويلية الحديثة التي اقتحم بها الباحثون الحداثيون النصّ القرآني، وغدا موضوعاً للتجريب والمقاربة التأويلية المفتوحة التي تسعى إلى تفكيك تقليد معرفي في التفسير استمر قروناً، فلجأت الجامعات الإسلامية إلى مواجهة هذه القراءات المعاصرة بمواقف متفاوتة منها ما كان دفاعياً واتهامياً لتلك التيارات الفكرية في مقاصدها فسلكت طريقة الردود والسجال، ومواقف أخرى حاولت الإفادة من تلك التجارب بالعودة إلى النسق العلمي للتفسير وتطوير مباحثه، وكان من نماذج هذه الاستجابة إحياء سؤال علم التفسير وأصوله من جديد، وإعادة طرحه كعلم من حقه أن يستقل عن العلوم الأخرى كنظرية في التأويل، لكن المحاولات في هذا المجال لا تزال بطيئة[2].

1- قواعد التفسير: جمعاً ودراسة، د. خالد بن عثمان السبت، ط: دار ابن عفان - السعودية 1421هـ، في مجلدين. وهو في أصله رسالة دكتوراه مقدمة في الجامعة الإسلامية.

2- نشير في هذا المجال إلى أطروحة دكتوراه قدمت في كلية الآداب/المحمدية - المغرب 2002، بعنوان «علم أصول التفسير محاولة في البناء»، لمولاي عمر بن حماد، وطبعت في دار السلام بالقاهرة، ومن مظاهر إدراك أهمية هذا الموضوع تخصيص المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه موضوعه لـ«بناء علم أصول التفسير: الواقع والآفاق» الذي سيعقد =

الخاتمة:

بدأت الحاجة إلى التنظير لقواعد التفسير مترافقة مع بدء تدوين المعارف الإسلامية في القرن الثاني للهجرة، فتحولت المعارف اللغوية المتداولة إلى علوم مدونة تدريجياً اقتراناً مع توسع الحاجة إليها في تفسير القرآن، وأفرزت التحولات الاجتماعية والسياسية حاجة العلماء لوضع معايير علمية تضمن استقلالية الحكم الشرعي عن الاختيارات السياسية أو الشخصية، فنشأ علم أصول الفقه كعلم معياري كانت قواعد بيان النصّ موضوعه المركزي، هذه القواعد ساعدت المفسرين على الاجتهاد في تفسير القرآن بعد أن ثارت تحفظات تحول دون التفسير بالرأي، فأعطى الضبط المنهجي الذي بدأه الشافعي في رسالته المفسر سنداً علمياً يدرأ عنه تهمة القول بالرأي تشهياً، وخصص المفسرون الجزء الأكبر من مقدمات تفاسيرهم لتقرير مشروعية التفسير بالرأي وضوابطه، وتمييزه عن التفسير الظاهري أو التأويل الباطني للنصّ المستغلّ لتشابه بعض الآيات التي يتعارض ظاهرها مع العقل، فخاض المتكلمون جدالاً واسعاً في توجيه الآيات المتشابهات، إلى أن تبلورت - بالتوازي مع تطور أصول الفِقه - معايير وقواعد تضبط فهم المتشابه تحت مسمى «قانون التأويل»، ومع اتساع العلوم اللغوية وعلم الأصول وعلم الكلام كلٌّ في مجاله الخاص بدأ شعور لدى المشتغلين بعلم التفسير أن الحاجة ماسة لإفراد مقدماته النظرية الخاصة به في صورة علم مستقل عن باقي العلوم، وأن تطور التفسير كعلم تطبيقي لا يغني عن الحاجة إلى التنظير له

بدأت الحاجة إلى التنظير لقواعد التفسير مترافقة مع بدء تدوين المعارف الإسلامية في القرن الثاني للهجرة، فتحولت المعارف اللغوية المتداولة إلى علوم مدونة تدريجياً اقتراناً مع توسع الحاجة إليها في تفسير القرآن.

= في فاس المغربية في أبريل 2015، وقد جاء في ديباجة ورقة المؤتمر «من اللافت للانتباه عند المشتغلين بالدراسات القرآنية أن الأُمة لم تُنضج «العلم الضابط لبيان القرآن الكريم»، كما صنعت مع علوم أخرى مثل مصطلح الحديث وأصول الفِقه والنحو والبلاغة وغيرها».
(http://www.mobdii.com/p/index.php?p=ad_2)

ووضع قواعد خاصة به، لكن تلك المحاولة لم تتحقق، وتعثرت بسبب كثرة العلوم التي تفرض نفسها على المفسر، فظهر فن جديد هو «علوم القرآن» يجمع بين قواعد التفسير والعلوم والمقدمات التي يحتاجها المفسر، وتطور هذا العلم وتشعب حتى أصبحت مضامينه أوسع من حاجة المفسر، فعادت الحاجة من جديد لإفراد قواعد التفسير بالتصنيف تحت مسمى «أصول التفسير»، لكن محتواها عاد وتداخل مع علوم القرآن، وحديثاً أعيد إحياء مصطلح «أصول التفسير» كإطار يغطي الحاجة إلى نظرية معيارية متماسكة خاصة بالتفسير قادرة على مواجهة نظريات التأويل الحديثة والمقاربات التأويلية التي اقتحم بها الحداثيون النصّ القرآني باسم القراءة المعاصرة، وقد أنجز الباحثون المعاصرون دراسات قرآنية مهمة، إن كانت قادرة على تقديم رؤية لتجارب المفسرين والمعيارية التي استندوا إليها فإنها لا تزال قاصرة عن سد ثغرة شعر بها المفسرون منذ القرن السابع الهجري، وهي اليوم أكثر إلحاحاً.